



مُرْسَلٌ مِّنْ رَّئِسِ الْجَمْهُورِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَّةِ

الجريدة الرسمية

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية

منشأة

- ١ قرار رقم ١٠٦٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن فرض الحراسة على أموال ومتلكات السيد / صلاح الدين صادق الموسى وعائلته
- ٢ قرار رقم ١١٧٧ لسنة ١٩٧٠ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات السيدة / لوسي ليون فارسي وعائلتها
- ٣ قرار رقم ١١٧٨ لسنة ١٩٧٠ بفرض الحراسة على شركة كايلرو موتورز (شركة توصية بالأسهم - تحت التصفية) وعلى أموال ومتلكات مديرها المسئول السيد / محمد علوى على برकات
- ٤ قرار رقم ١١٧٩ لسنة ١٩٧٠ بفرض الحراسة على الشركة الإفريقية للتجارة والصناعة (شركة توصية بسيطة)

قرار :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال ومتلكات السيد / صلاح الدين صادق الموسى وعائلته ، وتسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى السيد وزير الدولة لشئون رئاسة الوزراء تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٤ صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربى الآخر سنة ١٢٩٠ (٢٨ يونيو ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٦٢ لسنة ١٩٧٠

ب شأن فرض الحراسة على أموال ومتلكات السيد / صلاح الدين صادق الموسى وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين الملكية والمعدلة له ،

وعل الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمرأةين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ،